

وليس له من طلب إلا أن يدفع الصداق الذي يحلل الزواج . هنا فرح الفتى لموقف عمه ، ولو أنه شعر بقلق عند ما جرى ذكر الصداق على لسانه فسأله قائلاً :

ترى كم يكون المهر بل رمزه الذي
فأطرق ثم استأنف القول معلنا
ثلاثة آلاف لها ولأمها
وعشرة آلاف لوالدها الذي
وَألف سنستكفي به رغم أنه
نوزعه ما بين عم وعممة
فلما أتم الشرط أحسست أنني
رزقت الهدى يا عم اني مفلس
طلبت نقودا ما بوسعي دفعها
وتعرف أحوالي وتعلم عيشتي
وهل يا ترى لا شيء يلزم دفعه
ومن أين لي تأمين عيشي ومسكني
فقال بني استرزق الله واجتهد

ثم يسأله عمه سؤال المستنكر :

أتبغني زواجاً دون مهر محلل
فقلت أجل يا عم لكن جفوتني
فأقسم لي أن لا يغير رأيه
ففكرت أن أشكو إلى حاكم لنا
فلما اجتمعنا للخصومة هالني

ويستمر الحوار بين أخذ ورد حتى يأتي دور القاضي فيبدي رأيه الشخصي
وليس رأيه القضائي فيقول :

ولا تبتس إن قلت إنك غطىء
برفضك ما قد سن في سالف الدهر